

الغنية في أصول الدين

النظر في الدليل فإن نظروا في الدليل واعترفوا بحصول العلم فقد أقرّوا ببطلان مذهبهم وإن أنكروا حصول العلم فقد قطعوا بأن النظر ليس بطريق إلى العلم وفيه إثبات علم حاصل لا بالحواس .

ومن الدليل على بطلان قولهم أن نقول لهم علمتم فساد النظر ضرورة أو بالنظر فإن قالوا ضرورة عكسنا عليهم قلنا نحن علمنا بطلان مذهبكم ضرورة إذ ليس أحد الخصمين بدعوى ضرورة ينفرد بها بأولى من الآخر .

وإن قالوا عرفنا بطلانه نظرا فقد أقرّوا بكون النظر طريقا إلى العلم فإنهم عرفوا بالنظر فساد النظر .

فإن قيل يلزمكم مثل ذلك فإنكم جعلتم النظر طريقا إلى العلم فعرفتكم ذلك ضرورة أو نظرا فإن قلتم عرفناه ضرورة ادعينا نحن بطلانه ضرورة وإن قلتم عرفنا نظرا فكيف يعرف الشيء بنفسه .

قلنا عن سؤالكم يلزمكم لأنه نوع من النظر فإن لم يكن مفيدا فهو لغو وإن كان مفيدا للعلم ببطلان النظر ففيه إقرار بأن النظر يفيد العلم .

ثم جوابنا عنه أنا نصح النظر بنوع من النظر داخل في جملة النظر فنصح نفسه وغيره كالعلم يعلم به المعلومات ويعلم بالعلم نفس العلم وفي كتابنا تعالى آيات كثيرة وتدل على أن النظر طريق إلى العلم مثل قوله تعالى أفلا ينظرون أو لم يتفكروا وقوله تعالى